

وزارة التجارة والصناعة

(قطاع التجارة الداخلية)

قرار وزاري رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ «بالتفوضى»

باعتبار المعاونة التخطيطية (التقديرية) للغرفة التجارية لمحافظة المنوفية

سوق الجملة التابع لها عن العام المالى ٢٠٠٩

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ والمعدل بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢

بشأن الغرف التجارية :

وعلى القرار الوزاري رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون

رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ الخاص بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١

الصادر في ٢٠٠٢/١/٣١ :

وعلى القرار الوزاري رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن اللائحة المالية للغرف التجارية :

وعلى القرار الوزاري رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفوضى بالاختصاص :

وعلى القرار الوزاري رقم ٩٤٧ لسنة ٢٠٠٦ بشأن اعتماد لائحة شئون العاملين

واللائحة المالية والهيكل التنظيمى للغرفة ولائحة بدل السفر ومصاريف الانتقال لرئيس

وأعضاء مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة المنوفية :

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة المنوفية جلسة ٢٠٠٨/١٠/٢٦

باعتبار المعاونة التخطيطية (التقديرية) للغرفة وسوق الجملة التابع لها عن العام المالى ٢٠٠٩ :

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠٠٩/٢/٩ :

قرار:

مادة ١ - اعتماد الموازنة التخطيطية (التقديرية) للغرفة التجارية لمحافظة المنوفية وسوق الجملة التابع لها عن العام المالى ٢٠٠٩ وستبلغ جملة الإيرادات التقديرية للغرفة والسوق معاً مبلغ ٢٠٤٤٦١ ج (فقط مليونان وأربعون ألفاً وأربعينات واحد وستون جنيهًا لا غير) وجملة المصروفات التقديرية للغرفة والسوق معاً مبلغ ١٦٩٥٥٩٨ ج (فقط مليون وستمائة وخمسة وتسعون ألفاً وخمسمائة وثمانية وتسعون جنيهًا لا غير) بفائض قدره ٣٤٤٨٦٣ ج (فقط ثلاثة وأربعة وأربعون ألفاً وثمانمائة وثلاثة وستون جنيهًا لا غير).

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالواقع المصرية.

تحريراً في ٢٠٠٩/٢/٩

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء دكتور / محمد أبو شادى